تأهيل متخصصين في المصرفية الإسلامية

د. عبدالله بن عيسى العايضي

الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

تهدف هذه الورقة إلى عرض واقع البرامج الأكاديمية في تحقيق التأصيل العلمي لفقه المعاملات المالية وتطبيقاتها المصرفية وتقييم كفاية هذه المقررات بالمعارف والمهارات والقيم التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، ونطاق هذه الورقة هو تحليل برامج البكالوريوس التي تؤهل متخصصين في المصرفية الإسلامية للعمل في الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، حاولت الورقة لتحليل الواقع استقراء الخطط الدراسية وتوصيفات المقررات في برامج البكالوريوس التي تعنى بتأهيل خريجين للعمل المصرفي الإسلامي وبالأخص في الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وستكون الورقة في ثلاث قضايا:

القضية الأولى: البرامج التي تؤهل مستشارين في المصرفية الإسلامية، والمقارنة بينها.

القضية الثانية: مخرجات التعلم التي يتطلبه العمل في المصرفية الإسلامية.

القضية الثالثة: مناهج تدريس المعاملات المالية المعاصرة في برامج الشريعة.

يقوم هيكل الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في الجملة على قسمين رئيسين:

القسم الأول: الاستشارات والبحوث الشرعية، ومهمتها الرئيسية تهيئة الموضوعات للعرض على اللجنة الشرعية، وإعداد مذكرات العرض والبحوث والدراسات.

القسم الثاني: الرقابة الشرعية، أو التدقيق الشرعي، وهدفها التحقق من أن أعمال المؤسسة المالية تنفذ وفق قرارات اللجنة الشرعية، والسلامة من المخالفات الشرعية في التنفيذ.

وتحرص الإدارات الشرعية في القسم الأول على استقطاب خريجي كليات الشريعة وتفضيلهم على غيرهم من التخصصات، فأكثر موظفي قسم الاستشارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية في المملكة العربية السعودية هم من خريجي برامج الشريعة.

أما قسم التدقيق فيستقطب عادة خريجين من برامج مختلفة كالمصرفية والمحاسبة وإدارة الأعمال والقانون بالإضافة إلى التخصصات الشرعية.

فالحاصل أن الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تفضل خريجي كليات الشريعة وخاصة في قسم الاستشارات والبحوث الشرعية؛ ويرجع ذلك إلى أسباب من أهمها:

1- يتاح لطلاب كليات الشريعة من المعارف التي يحصل بها التأصيل الفقهي أكثر مما يتاح لغيره من التخصصات المعنية بالمصرفية الإسلامية، إذ يتراوح متوسط الساعات التي يدرسها طالب الشريعة في فقه المعاملات المالية (8 ساعات) أما طالب تخصص المصرفية الإسلامية فلا تتجاوز دراسته لفقه المعاملات المالية ساعتان، بل بعض برامج المصرفية الإسلامية لا توجد فيها أي ساعة تتعلق بالتأصيل الفقهي[1]، وهذا ألقى بظلاله على قدرة طالب الشريعة على المساندة في تطوير المنتجات والوصول إلى نماذج تتوافق مع ما انتهى إليه الاجتهاد الفقهي المعاصر وضعف غيرهم من القدرة على تطوير المنتجات لعدم تصور الأصول الفقهية التي تنطلق منها اللجان الشرعية في اجتهاداتها.

2- يتاح لطلاب كليات الشريعة تنمية مهارات التفكير المنطقي من خلال مقررات أصول الفقه والمنطق والجدل والمناظرة وعلم النحو، فهذه العلوم تساعد في تنمية هذه المهارات، وهذا له انعكاس واضح على مذكرات العرض التي تعد من مستشاري الإدارة الشرعية المتخصصين في الشريعة، وهي مهارات مستوى تحققها لدى غير طلاب الشريعة أقل، والمطلع على أعمال الإدارات الشرعية يجد هذا ظاهراً.

3- لدى طالب الشريعة مهارة صياغة المساندة في صياغة العقود وإدراك دلالات المفاهيم والاقتضاء، ومعالجة إشكالات الصياغة التي تحتمل أوجه متعددة قبل عرض الموضوعات على اللجان الشرعية، وهذا يختصر الجهد والوقت في دراسة المنتجات.

---

(1) ينظر الخطة التدريسية لمسار المصرفية الإسلامية، بجامعة الملك سعود، والخطة التدريسية لبرنامج الأعمال المصرفية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

لهذه الأسباب وغيرها تحرص الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية على خريجي الكليات الشرعية أكثر من حرصهم على خريجي تخصصات المصرفية الإسلامية، فإذا انضاف إلى ذلك إتقان اللغة الإنجليزية، كان ذلك هو الغاية.

القضية الثانية: مخرجات التعلم التي يتطلبه العمل في المصرفية الإسلامية.

مع ثورة الاعتماد الأكاديمي وتحقيق الجودة الأكاديمية بدأت الجامعات في السنوات الأخيرة تبني خططها التدريسية ومتابعة تنفيذها وتطويرها من مخرجات التعلم التي يحكم بها على قوة البرنامج أو ضعفه، بعد أن كانت في السابق ينحصر اهتمامها بالمقررات والمحتوى العلمي دون اهتمام كبير بمخرجات التعلم، ومخرجات التعلم هي الأهداف العامة التي يهدف البرنامج أن يحققها الطلبة من المعارف والمهارات والقيم، فإذا رسمت هذه الأهداف نظر في المقررات التي تحقق هذه الأهداف ثم تبنى الخطة التدريسية في ضوئها، وهذه المخرجات يجب أن تقاس في نهاية كل فصل من خلال الاختبارات أو الأنشطة الطلابية أو غيرها.

ومن متطلبات تحديد مخرجات التعلم أن تكون متوافقة مع متطلبات سوق العمل، فلا يصح أن تستقل الجامعات بإعداد مخرجات التعلم، ويجب على الكليات استقراء احتياجات سوق العمل وعقد ورش العمل مع جهات التوظيف لتحديد مخرجات التعلم المناسبة للبرنامج، وهذا وإن كان شرطاً أساسياً نظرياً تنص عليها إجراءات الجامعات ولوائحها إلا أن ثمة فجوة كبيرة في تطبيق هذا الإجراء في الواقع.

تنقسم مخرجات التعلم إلى معارف ومهارات وقيم تسعى البرامج الأكاديمية إلى غرسها في الطالب، وأهم مخرجات التعلم التي تلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية:

أولا: في المعارف.

1- قدرة الطالب على توضيح العقود المسماة عند الفقهاء وفهم حقائقها، وإدراك الفروق الدقيقة بينها.

2- قدرة الطالب على شرح القواعد الأساسية للعقد في الشريعة الإسلامية، والأحكام العامة للعقود المسماة.

3- قدرة الطالب على تصوير العقود المعاصرة والمنتجات في المؤسسات المالية وإجراءات تنفيذها.

ثانياً: في المهارات.

1- قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية.

2- قدرة الطالب على تطوير المنتجات، وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.

ثالثا: في القيم.

- إدراك الطالب خطر الكسب المحرم كالربا والغرر وتأثيره على المجتمع، وهذا له أثر – عند العمل في المؤسسات المالية– في الإسهام في تحقيق الالتزام الشرعي.

والذي يلوح للناظر عند تأمل خريجي البرامج الأكاديمية التي تؤهل للعمل في المؤسسات المالية الإسلامية أن ثمة ضعفاً في تحقيق هذه الأهداف، فنحن نشاهد في الواقع الخلط بين مفهوم القرض وغيره، فقد يتوهم الطالب أن مجرد دفع المال يعد قرضاً، ولو لم يكن هناك التزام مطلق برد البدل، والخلط بين مفهوم شركة الملك، وشركة العقد، كما أن القواعد العامة للعقود ليست مستقرة في نفوس الطلبة لتكوين ملكة فقهية تنزل بها الأحكام على الوقائع.

وتعود أسباب ذلك إلى ما يأتي:

أولاً: في برامج الشريعة.

1- عدم وجود مرجع حديث، يبنى بناء علمياً يحقق مخرجات التعلم، فالملاحظ أن كثيراً من كليات الشريعة تعتمد في تدريسها على مرجع فقهي قديم، والغالب هو كتاب

الروض المربع للبهوتي رحمه الله، ولاشك أن ربط الطالب بكتب التراث ينمي عنده مهارة القدرة على فهم كتب المتقدمين ويدرب الطالب على حسن التعبير عن الفكرة بعبارة جزلة فيها قوة ومتانة، لكن مع هذا الهدف قد تغيب أهداف أخرى هي في تصوري أولى بالمراعاة، فهي في الأعم الأغلب أُلّفت لطالب علم عنده قدر من التأصيل الفقهي لا يتوافر لطالب الشريعة، فيكون الكتاب أعلى من مستوى الطالب، فضلاً عن غياب كثير من أصول المسائل التي لها تطبيقات كثيرة في الواقع العملي لتعاملات المؤسسات المالية الإسلامية، مثل الفرق بين إجارة المعين والموصوف في الذمة، والفرق بين شركة الملك وشركة العقد، وإرجاع المحرمات في المعاملات إلى الربا والغرر، وغيرها من أصول المسائل.

2- ضعف التدريب على الفروق الدقيقة بين حقائق العقود الفقهية، والاكتفاء بالمعنى الظاهري لها، وقلة الأنشطة التي تدرب الطالب على تنزيل الأحكام على الوقائع المستجدة، فالأولى أن يكثر أستاذ المقرر من التطبيقات المعاصرة ويدرب الطالب على تنزيل الأحكام الفقهية عليها.

3- دمج مسائل المعاملات المالية والعقود المالية التي يجري العمل بها في المؤسسات المالية كالتورق المصرفي، والإجارة المنتهية بالتمليك، وبطاقات الائتمان، وغيرها ضمن توصيف المقرر ليدرسه الطالب أثناء دراسته التأصيل الفقهي من الروض المربع، وهذا فائدته ربط نوازل المالية الإسلامية بأصولها الفقهية إلا أنه ترتب على ذلك آثار سلبية وهي عدم إعطاء هذه المسائل حقها من الدرس العلمي الأكاديمي. وسيأتي بحث خاص لهذه القضية.

ثانياً: في برامج المصرفية الإسلامية.

كثير من الجامعات في المملكة العربية السعودية تنفذ برامج عامة في الأعمال المصرفية والتمويل ولا تقدم برامج خاصة بالمصرفية الإسلامية، وتحرص في تغطية المعارف والمهارات المتعلقة بالمصرفية الإسلامية على توجيه الطالب للحصول على إحدى الشهادات المهنية في المصرفية

الإسلامية، مثل شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB)[2]، وبعض الجامعات تخصص برامج أو مسارات في المصرفية الإسلامية مثل مسار المصرفية الإسلامية بجامعة الملك سعود، ومن خلال استقراء عدد من برامج المصرفية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والبرامج النظيرة لها يلاحظ الغياب الكبير لمقررات تعنى بالتأصيل الفقهي، فبعضها يقفز بالطالب مباشرة إلى أحكام عقود التمويل الإسلامي والأعمال المصرفية[3] دون أن يسبقه مقرر يعنى بالتأصيل الفقهي لنظرية العقد، وأحكام العقود المسماة، ليتصور الطالب حقائق العقود، وأركانها، وشروط صحتها، قبل دراسة أحكام العقود المصرفية، وهذا نتيجته معرفة ثقافية بالأحكام دون ملكة علمية، وأشيد في هذا المقام بالخطة الدراسية لبرنامج البكالوريوس في المصارف والتمويل الإسلامي بجامعة البحرين، فقد تضمنت الخطة مقررات تأصيلية يتاح للطالب فيها أن يدرس في مقرر خاص النظرية العامة للعقود، كما يتاح له دراسة القواعد الفقهية في مقرر خاص، وأحكام البيع والربا في مقرر خاص، لكن وضعت هذه المقررات في فصول دراسية متأخرة عن الفصول التي تدرس فيها المقررات التطبيقية المتعلقة بالأعمال المصرفية والتمويل، ولعل المنهجية العلمية تقتضي تقديم مقررات التأصيل على مقررات التطبيق.

عدم وجود مقررات كافية تعنى بالتأصيل الفقهي في برامج الأعمال المصرفية والتمويل بالحد الأدنى الذي يتطلبه العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، نتج عنه تأهيل متخصصين لا تتوافر لديهم المعرفة الكافية بمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي، فتغيب اللغة المشتركة عند تطوير المنتجات مع الإدارة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.

القضية الثالثة: مناهج تدريس المعاملات المالية المعاصرة في برامج الشريعة.

---

(2) ينظر نشرة تعريفية ببرنامج الأعمال المصرفية والتمويل، في موقع جامعة أم القرى.

(3) ينظر الخطة التدريسية لمسار المصرفية الإسلامية، بجامعة الملك سعود، والخطة التدريسية لبرنامج الأعمال المصرفية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

باستقراء خطط برامج كليات الشريعة –وهي أكثر البرامج تأهيلاً لمتخصصين في الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية– يلاحظ أن هناك منهجان لدراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية:

المنهج الأول: دراسة هذه الموضوعات في المقررات ذاتها التي يدرس فيها الطالب التأصيل الفقهي من خلال كتاب الروض المربع، فتضاف هذه الموضوعات في توصيف المقرر تحت الباب المتعلق به، فيدرس الطالب التورق المصرفي عند دراسته مسألة التورق من الروض المربع، ويدرس الحسابات الجارية عند دراسته باب القرض أو باب الوديعة، ويدرس الإجارة المنتهية بالتمليك عند دراسته أحكام عقد الإجارة، وهكذا. (4)

ووجه هذا المنهج هو أن ربط المسائل المعاصرة بأصولها الفقهية أضبط في النظر وأدعى لتصور الأصول الفقهية لكل نازلة معاصرة.

المنهج الثاني: دراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية في مقررات خاصة بعد التأصيل الفقهي.(5)

ووجه ذلك أن دراسة المسائل المعاصرة في سياق دراسة المسائل الفقهية من كتاب الروض المربع يصعب معه إلمام الطالب بالمسائل المعاصرة، وهي مسائل صارت لها في الواقع أهمية خاصة؛ لأنها من متطلبات سوق العمل الذي يستقطب خريجي البكالوريوس.

وقد توسعت بعض البرامج الأكاديمية حتى جمعت كل المستجدات في المالية الإسلامية في مقررات خاصة مستقلة عن المقررات المتعلقة بالتأصيل الفقهي.

---

(4) ينظر توصيف مقررات فقه المعاملات في الجامعات الآتية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجامعة الإسلامية.

(5) ينظر الخطة الدراسية لبرنامج الشريعة بجامعة القصيم، وجامعة الملك خالد، وجامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل، وجامعة جازان، وجامعة الكوبت.

والذي يظهر أن الواقع شاهد بأن بضعف التصورات المعرفية للمسائل المتعلقة بالمعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية لدى الطلبة الذين درسوا القضايا المعاصرة في سياق دراسة مسائل المعاملات من الروض المربع؛ وذلك لأنه كثيراً ما يضيق الوقت عن إعطاء هذه الموضوعات حقها، وعلى فرض توفر الوقت الكافي لذلك فالمادة العلمية التي تتعلق بالتأصيل الفقهي ليست متجانسة مع المادة العلمية المتعلقة بتصور المعاملات المالية المعاصرة، والمحتوى العلمي لكل مقرر دراسي عادة ما تكون له طبيعته الخاصة وأسلوب خاص لتدريسه ينعكس على استعداد الطالب لتلقي المعلومة، فإذا قام في نفسه استعداد لتلقي معلومات التأصيل الفقهي بأساليب التدريس صَعُب أن يزاحمه استعداد آخر لتلقي معارف ومهارات تتعلق بمستجدات المعاملات المالية، والأعمال المصرفية الإسلامية لها أسلوب تدريس خاص بها، فوجب إفرادها في مقرر خاص، لكن لا يعني بالضرورة أن كل مسألة يجب أن تدرس مستقلة عن تأصيلها الفقهي، إنما المقصود أن الموضوعات الكبرى التي تتطلب تصويراً وتفصيلاً لأحكامها ولا تتصل مباشرة بموضوع من موضوعات الفقه المدون في الروض المربع، كالتورق المصرفي، ومسائله، والتوكيل فيه، وضابط القبض المشروط لصحة المعاملة، والإجارة المنتهية بالتمليك، وبطاقات الائتمان بأنواعها المختلفة التي بعضها قرض وبعضها مرابحة، والاعتماد المستندي بصوره المختلفة، كل هذه موضوعات يجب أن تدرس مستقلة عن دراسة المسائل الفقهية من الروض المربع، أما الموضوعات المعاصرة التي يمكن أن يكتفى بتخريجها على مسألة من المسائل التي ذكرها الفقهاء فيكتفى بذكرها هناك ولا حاجة لإفرادها بالذكر في المقرر الخاص بالمعاملات المالية المعاصرة، مثل تحقق علة الربا في الأوراق النقدية.

وهذا منهج وسط بين المنهجين يحقق المقصد الذي لأجله ربطت الموضوعات المعاصرة بمسائل التأصيل الفقهي، ويحافظ على تحقيق الحد الكافي من المعارف والمهارات التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية.

خاتمة

يظهر من العرض السابق حاجة العمل المصرفي الإسلامي ضرورة عناية الجامعات بصياغة أهداف تعلمية (نواتج تعلم) تحقق المعارف والمهارات التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، وأهمها:

1- قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية.

2- قدرة الطالب على تطوير المنتجات وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.

كما يظهر أن ثمة حاجة إلى تطوير واقع التدريس في الجامعات ليحقق هذه الأهداف وغيرها. وانتهت الورقة إلى التوصيات الآتية:

1- إعداد مؤلف علمي حديث للتأصيل الفقهي لمسائل المعاملات المالية يراعي تحقيق الأهداف المعرفية والمهارية على أن يكون بلغة علمية عالية وسهلة المأخذ لدى الطالب؛ لأن واقع الحال أن تدريس الطالب من خلال كتاب الروض المربع يحقق أهدافاً لها أهميتها، لكن تغيب معها أهدافاً تعلمية أكثر أهمية في الواقع العملي.

2- تدعيم المؤلف العلمي بأنشطة متعددة تربط الطالب بكتب التراث لئلا تضعف لدى الطالب ملكة فهم كتب التراث عند قراءتها، فيحال الطالب في بعض المواضع إلى كتاب المغني مثلاً أو كشاف القناع ليستخرج أحكاماً فقهية، وهذه الطريقة في تصوري أرجى لتحقيق مهارة فهم كتب التراث وحسن التعامل معها من تدريس الطالب من خلال كتاب محدد من كتب التراث.

3- تخصيص الوقت الأكثر لتدريب الطالب على تنزيل الأحكام الفقهية على المسائل المعاصرة؛ لتنمية مهارة التوصيف الفقهي وغيرها، ووجود مؤلف حديث سهل المأخذ يساعد في توفر الوقت الكافي لتحقيق هذا الأمر.

4- فصل القضايا المتعلقة بالمعاملات المالية المعاصرة، والمنتجات المالية الإسلامية التي تتعدد صورها في مقرر خاص؛ لأنها تتطلب أسلوباً خاصاً في الشرح والتدريس لا يتوافق مع الأسلوب الملائم لتدريس موضوعات التأصيل الفقهي، فهذه الموضوعات صارت لها أهمية خاصة يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية تجعل تخرج طالب الشريعة دون الإلمام بها يعد قصوراً معرفياً.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين